

الرقم:
التاريخ:
المرفقات:
الموضوع:

شئون الأسرة والجنة



جمعية الخير الخيرية
دعاً لخراج وار.. في دار القرار
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
625 مـ

سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتالفها



صفحة 1 من 3



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

هذا الدليل يقدم الإرشادات التي على الجمعية اتباعها بخصوص إدارة وحفظ وإتلاف الوثائق الخاصة بالجمعية الخيرية لرعاية الايتام بمحافظة بيشة (رففة)

النطاق

يستهدف هذا الدليل جميع من يعمل لصالح الجمعية وبالأخص رؤساء أقسام أو إدارات الجمعية والمسؤولين التنفيذيين وأمين مجلس الإدارة حيث تقع عليهم مسؤولية تطبيق ومتابعة ما يرد في هذه السياسة.

إدارة الوثائق

يجب على الجمعية الاحتفاظ بجميع الوثائق في مركز إداري بمقر الجمعية، وتشمل الآتي:

- اللائحة الأساسية للجمعية وأي لوائح نظامية أخرى
- سجل العضوية والاشتراكات في الجمعية العمومية موضحاً به بيانات كل من الأعضاء المؤسسين أو غيرهم من الأعضاء وتاريخ انضمامه
- سجل العضوية في مجلس الإدارة موضحاً به تاريخ بداية العضوية لكل عضو وتاريخ وطريقة اكتسابها (بالانتخاب / التزكية) ويبين فيه بتاريخ الانتهاء والسبب
- سجل اجتماعات الجمعية العمومية
- سجل اجتماعات وقرارات مجلس الإدارة
- السجلات المالية والبنكية والعقود
- سجل الممتلكات والأصول
- ملفات لحفظ كافة الفواتير والإيصالات
- سجل المكاتب والرسائل
- سجل الزيارات
- سجل التبرعات

تكون هذه السجلات متوفقة قدر الإمكان مع أي نماذج تصدرها وزارة العمل والتنمية الاجتماعية. ويجب ختمها وترقيمها قبل الحفظ ويتولى مجلس الإدارة تحديد المسؤول عن ذلك.





الرقم:
التاريخ:
الرفقات:
الموضوع:

الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام فرع قطنة البيشة
معاليه خير جوار. في دار القرار
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
625

الاحتفاظ بالوثائق

- يجب على الجمعية تحديد مدة حفظ لجميع الوثائق التي لديها. وقد تقسمها إلى التصنيفات التالية:
 - حفظ دائم
 - حفظ لمدة ٤ سنوات
 - حفظ لمدة ١٠ سنوات
- يجب إعداد لائحة توضح نوع السجلات في كل قسم.
- يجب الاحتفاظ بنسخة إلكترونية لكل ملف أو مستند حفاظاً على الملفات من التلف عند المصائب الخارجية عن الإرادة مثل النيران أو الأعاصير أو الطوفان وغيرها وكذلك لتوفير المساحات وتسريع استعادة البيانات.
- يجب أن تحفظ النسخ الإلكترونية في مكان آمن مثل السيرفرات الصلبة أو السحابية أو ما شابهها.
- يجب أن تضع الجمعية لائحة خاصة بإجراءات التعامل مع الوثائق وطلب الموظف لأي ملف من الأرشيف وإعادتها وغير ذلك مما يتعلق بمكان الأرشيف وتهيئته ونظامه.
- يجب على الجمعية أن تحفظ الوثائق بطريقة منتظمة حتى يسهل الرجوع للوثائق ولضمان عدم الوقوع في مظنة الفقدان أو السرقة أو التلف.

إتلاف الوثائق

- يجب على الجمعية تحديد طريقة التخلص من الوثائق التي انتهت المدة المحددة لاحتفاظ بها وتحديد المسؤول عن ذلك.
- يجب إصدار مذكرة فيها تفاصيل الوثائق التي تم التخلص منها بعد انتهاء مدة الاحتفاظ بها ويوقع عليها المسؤول التنفيذي ومجلس الإدارة.
- بعد المراجعة واعتماد الإتلاف، تشكل لجنة للتخلص من الوثائق بطريقة آمنة وسلية وغير مضرّة بالبيئة وتتضمن إتلاف كامل للوثائق.
- تكتب اللجنة المشرفة على الإتلاف محضراً رسمياً ويتم الاحتفاظ به في الأرشيف مع عمل نسخ للمسؤولين المعنيين.

وعلى هذا تم اتفاق مجلس إدارة الجمعية على اعتماد وتطبيق السياسة (سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها) وتنفيذها على الوجه المطلوب ، وصلى الله على نبينا محمد ،،،،

أعضاء مجلس إدارة الجمعية :

الاسم	العمل بالجمعية	الجوال	التوقيع	م
راشد بن عبدالله الهويشل	رئيس مجلس الادارة	٠٥٠٤٧٤٠٤١٢		١
عامر بن صالح آل ملحان	أمين الصندوق	٠٥٠٥٧٦٤٨٢١		٢
مستور بن سعيد الشهري	نائب الرئيس	٠٥٥٥٠٥٧٨٣٠		٣
علي بن مانع التوبي	الأمين العام	٠٥٣١٥٥٤٥٦		٤
سلطان بن تركي المعاوي	عضو مجلس	٠٥٦٧٥٢٠٧٠٧		٥
سعيد بن فايز السعدي الكنبي	عضو مجلس	٠٥٦٧٩٨١٥٥		٦
محمد بن عبيد السعدي البيشي	عضو مجلس	٠٥٠٥٧٦٥٦١١		٧

الختم :



صفحة ٣ من ٣